

[318-459] ما حكم استعمال ما طلي بماء الذهب، كالنظارة أو

الساعة ونحوهما؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول ما حكم استعمال ما طلي بماء الذهب كالنظارة او الساعة ونحوهما لا يجوز هذا. لا

يجوز استعمال النظارة المطلية بماء الذهب والقلم المطلي والوانى - [00:00:00](#)

المطلية لا يجوز هذا لان ما نهى عنه نهى عن اجزائه نهى عن اجزائه. والدلال اللي فيها ذهب يجوز هذا نعم احسن الله اليكم صاحب

الفضيلة لكن لاحظوا ان هناك اشياء تسمى ذهبية وهي ما هي بذهب لكن لونها لون الذهب هي صبغ صبغ - [00:00:20](#)

اصفر يشبه الذئب يسمونها ذهب لان لونها ذهبي فقط. نعم - [00:00:44](#)